البدريين رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه
وسلم ان مما ادرك الناس بالرفع والعائد الى ما محذوف
اي ان مما ادركه الناس من كلام النبوة الاولى بضم النون
والواو بعد الهمزة المضمومة اي من شرائع الانبياء الا
ما اتفقوا عليه ولم ينسخ ولم يبدله العلماء بصوابه
واتفاق العقول على حسنه فالاولون والاخرون من
الانبياء على منهاج واحد فيها استحسانه اذا لم تستح بكسر الحا
اي اذا لم يكن معك حيا يمنعك من القبيح فاصنع وفي
رواية فافعل ما شئت بما تامرك به النفس الامارة
بالسوء فالامر للتهديد كقوله تعالى اعملوا ما شئتم او
بمعنى الخبر اي صنعت ما شئت ويحتمل انه للاباحة والمعنى
اذا اردت فعلا ولم يكن مما يستحيا منه وان كان يعاب
عليك عرفا عن انس رضي الله عنه انه قال ان كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا بالملاطفة
وطلاقة الوجه والمزح حتى يقول لاخ لي صغير
هو ابن ابي طلحة زيد بن سهل الانصاري يا ابا عمير بضم
العين مصغرا ما فعل النغير بضم النون وفتح الغين المعجمة
مصغر نغر بضم ثم فتح طير كالعصفور محمر المنقار واهل
المدينة يسمونه البلبل وكان له طاير من ذلك فمات
فحزن عليه اي ما شانه وحاله قال النووي وفي الحديث
جواز تكنية من لم يولد له وتكنية الطفل وانه ليس
كذبا وجواز المزح فيما ليس باثم وجواز السجع في الكلام
الحسن بلا كلفة وملاطفة الصبيان وتانيسهم وبيان
ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من حسن الخلق
وكرم الشمايل والتواضع صلى الله عليه وسلم عن ابي

هريرة

من فعله شرعا فافعل ما شئت ولا تستحي [illegible] يقين

هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال لا يلدغ بالدال المهملة والغين المعجمة على صيغة
المجهول وهو ما يكون من ذوات السموم واما الذي بالذال
المعجمة والعين المهملة فما يكون من النار المؤمن مرفوع
بيلدغ من جحر بضم الجيم وسكون الحاء المهملة واحد مرتين
وفي رواية لا يلسع المؤمن من جحر مرتين وقوله
يلدغ بالرفع على صيغة الخبر ومعناه الامر اي ليكن المؤمن
حازما حذرا لا يؤتى من ناحية الغفلة فيخدع مرة
بعد اخرى وقد يكون ذلك في امر الدين كما يكون في امر الدنيا
وهو اولاهما بالحذر وروي بكسر الغين بلفظ النهي اي
لا يخدعن المؤمن ولا يؤتين من ناحية الغفلة فيقع
في مكروه وسبب هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم
اسر ابا عزة الشاعر يوم بدر فمن عليه وعاهده ان لا يحرض
عليه ولا يهجوه فاطلقه فلحق بقومه ثم رجع الى التحريض
والهجاء ثم اسر يوم احد فسأله المن فقال صلى الله عليه
وسلم لا يلدغ المؤمن الحديث ووجه النهي على هذا انه
صلى الله عليه وسلم لما راى من نفسه الزكية الكريمة الميل
الى الحلم والعفو عنه جرد منها مؤمنا كاملا حازما ذا
شهامة ونهاه عن ذلك يعني ليس من شيمة المؤمن
الحازم الذي يغضب لله ويذب عن دين الله ان يخدع
من مثل هذا الغادر المتمرد مرة اخرى فانته عن حديث
الحلم وامض لشانك في الانتقام منه والانتصار من
عدو الله فان مقام الغضب يباين الحلم والعفو من وما
صلى الله عليه وسلم انه كان لا ينتقم لنفسه الا ان تنتهك
حرمة الله فينتقم لها وقد ظهر من هذا ان الحلم مطلقا غير

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1